12718 ـ حكم عيادة المريض الكافر وشهود جنازته

السؤال

هل يعودُ المسلمُ المريضَ الكافرَ ويتبع جنازته ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن قومٍ مسلمين مجاوري النصارى ، فهل يجوز للمسلم إذا مرض النصراني أن يعوده ؟ وإذا مات أن يتبع جنازته ؟ وهل على من فعل ذلك من المسلمين وزرٌ ، أم لا ؟

فأجاب :

الحمد لله رب العالمين ، لا يتبع جنازته ، وأما عيادته فلا بأس بها ؛ فإنه قد يكون في ذلك مصلحة لتأليفه على الإسلام ، فإذا مات كافراً فقد وجبت له النار ، ولهذا لا يصلى عليه ، والله أعلم .